بالآخر في الموضعين أول السورتين أي أول ألم نشرح وأول الضحى وهذا فيه نظر لأنه يكون بذلك منهما أو
رواية من رواه من آخر الضحى وهو الذي في التيسير والظاهر أنه سوى بين الأول والآخر في ذلك أو ارتكب
في ذلك المجاز وأخذ باللازم في الجواز وإلا فالقول بأنه من آخر الليل حقيقته لم يقل به أحد قال الشارح
قول الشاطبي وبعض له أي للبزي وصل التكبير من آخر سورة والليل يعني من أول الضحى قال أبو شامة
هذا الوجه من زيادات هذه القصيدة وهو قول صاحب الروضة قال روى البزي التكبير من أول
سورة والضحى انتهى وأما الهذلي فإنه قال ابن الصباح هذا هو محمد بن عبد العزيز بن عبد الله
بن الصباح وابن بقرة يكبران من خاتمة والليل قلت ابن الصباح هذا هو محمد بن عبد العزيز
بن عبد الله بن الصباح وابن بقرة هو أحمد بن محمد بن عبد الرحمن بن هارون المكيان مشهوران من
أصحاب قنبل وهما ممن روى التكبير من أول والضحى كما نص عليه ابن سوار وأبو العز وغيرهما وهذا
الذي ذكروه من أن المراد بآخر الليل هو أول الضحى متعين إذ التكبير إنما هو ناشئ عن النصوص
المتقدمة والنصوص المتقدمة دائرة بين ذكر الضحى وأول ألم نشرح لم يذكر في شيء منها والليل
فعلم أن المقصود بذكر آخر والليل هو أول الضحى كما حمله شراح كلام الشاطبي وهو الصواب بلا شك
والله تعالى أعلم وأما انتهاء التكبير فقد اختلفوا فيه أيضا فذهب الجمهور من المغاربة وبعض المشارقة
وغيرهم إلى أن انتهاء التكبير آخر سورة الناس وذهب الآخرون وهم جمهور المشارقة إلى أن انتهاءه
أول سورة الناس ولا يكبر في آخر الناس والوجهان مبنيان على أصل وهو أن التكبير هل هو لأول السورة
أم لآخرها فمن ذهب إلى أنه لأول السورة لم يكبر في آخر الناس سواء كان التكبير عنده من أول ألم نشرح
أو من أول الضحى من جميع من ذكرنا أعني الذين نصوا على التكبير من أول إحدى السورتين المذكورتين
ومن جعل الابتداء من آخر الضحى كبر في آخر الناس من جميع من ذكرنا أعني الذين نصوا على التكبير
من آخر الضحى هذا هو فصل النزاع من هذه المسألة ومن وجد في كلامه خلاف ذلك فإنما هو
بناء على غير أصل أو مراد غير ظاهره ولذلك اختلف في ترجيح كل من الوجهين فقال الحافظ
أبو عمرو والتكبير من آخر والضحى بخلاف ما يذهب إليه قوم من أهل الأداء من أنه من أولها لما في
حديث موسى بن هارون عن البزي عن عكرمة عن إسماعيل عن ابن كثير من قوله فلما ختمت
والضحى قال لي كبر ولما في حديث شبل عن ابن كثير أنه كان إذا بلغ ألم نشرح كبر ولما في حديث
مجاهد عن ابن عباس أنه كان يأمره بالتكبير من ألم نشرح لك قال وانقطاع التكبير أيضا في نفس
سورة الناس بخلاف ما يأخذ به بعض أهل الأداء من انقطاعه في أولها بعد انقضاء سورة الفلق
لما في حديث الحسن بن محمد بن عن شبل عن ابن كثير أنه كان إذا بلغ ألم نشرح كبر حتى يختم ولما
في حديث ابن جريج عن مجاهد أنه يكبر من والضحى إلى الحمد ومن خاتمة والضحى إلى خاتمة قل أعوذ
برب الناس ولما في غيرهما حديث عن حميد بن قيس وغيره من أنه كان إذا بلغ والضحى كبر إذا
ختم كل سورة حتى يختم انتهى فانظر كيف اختار آخر الناس لكونه يختار التكبير من آخر الضحى

وكذلك

وكذلك قال كل من قال بقوله إن التكبير من آخر الضحى كشيخيه أبي الحسن بن غلبون وأبيه أبي الطيب ومكي
وابن شريح والمهدوي وأبي الطاهر بن خلف وشيخه عبد الجبار وابن سفيان وغيرهم وهو ظاهر النصوص
المذكورة كما ذكر الداني إلا أنه استدل له لذلك برواية شبل عن ابن كثير فيه ليس بظاهر والله تعالى
أعلم وقال الحافظ أبو العلاء كبر البزي وابن فليح وابن مجاهد عن قنبل من فاتحة والضحى وفواتح ما
بعدها من السور إلى سورة الناس وكبر العمري والزينبي والسوسي من فاتحة ألم نشرح إلى خاتمة الناس
وأجمعوا على ترك التكبير بين الناس والفاتحة إلا ما رواه بكار عن ابن مجاهد من إثباته بينهما وانظر
كيف قطع بتقديم التكبير في آخر الناس لكونه جعل التكبير من أول الضحى ومن أول ألم نشرح وكذلك قال
كل من قال بقوله كشيخه أبي العز القلانسي وكأبي الحسن الخياط وأبي علي البغدادي وأبي محمد سبط الخياط
في غير المبهج وغيرهم قلت والمذهبان صحيحان ظاهران لا يخرجان عن النصوص المتقدمة وأما قول
أبي شامة أن فيه مذهبا ثالثا وهو أن التكبير ذكر مشروع بين كل سورتين فلا أعلم أحدا ذهب
إليه صريحا وإن كان أخذه من لازم قول من قطعه عن السورتين أو وصله بهما فإن ذلك يتخرج على
كل من المذهبين كما نبينه في حكم الإتيان به من الفصل الثالث الآتي ولو كان أحد ذهب إلى ما ذكره
أبو شامة لكان التكبير على مذهبه ساقطا إذا قطعت القراءة على آخر سورة أو استؤنفت سورة
وقتا ما ولا قائل بذلك بل لا يجوز في رواية من يكبر كما سيأتي إيضاحه في التنبيه التاسع من الفصل الثالث
والله تعالى أعلم تنبيه قول الشاطبي رحمه الله تعالى إذا كبروا في آخر الناس مع قوله وبعض له من آخر
الليل على ما تقرر من أن المراد بآخر الليل أول الضحى يقتضي أنه يكون ابتداء التكبير من أول الضحى وانتهاؤه
آخر الناس وهو مشكل لما بأصل بل هو ظاهر المخالفة لما رواه فإن هذا الوجه وهو التكبير من أول
الضحى هو من زيادته على التيسير وهو من الروضة لأبي علي كما نص عليه أبو شامة والذي نص عليه
صاحب الروضة أن قال روى البزي التكبير من أول سورة والضحى إلى خاتمة الناس ولفظه الله أكبر
تابعه الزينبي عن قنبل في لفظ التكبير وخالفه في الابتداء فكبر من أول سورة ألم نشرح قال ولم
يختلفوا أنه منقطع مع خاتمة والناس انتهى بحروفه فهذا الذي أخذ الشاطبي التكبير من روايته
قطع بمنعه مع آخر الناس فتعين حمل كلام الشاطبي على تخصيص التكبير آخر الناس عمن قال به
من آخر الضحى كما هو مذهب صاحب التيسير وغيره ويكون معنى قوله إذا كبروا في آخر الناس
أي إذا كبر من يقول بالتكبير في آخر الناس يعني الذين قالوا به من آخر الضحى أو يكون المعنى من تكبير
في آخر الناس يردف التكبير مع قراءة سورة الحمد قراءة أول البقرة حتى يصل إلى المفلحون أي أن هذا
الإرداف مخصوص بمن يكبر آخر الناس كما سيأتي ولولا قول صاحب الروضة ولم يختلفوا أنه
منقطع أي منحذف مع خاتمة الناس لكان لمن يتشبث بقوله أو إلى خاتمة الناس متنزل
نعلم بذلك أن المراد بخاتمة الناس آخر القرآن أي حتى يختم وهو صريح قول شبل عن ابن كثير
أنه كان إذا بلغ ألم نشرح كبر حتى يختم وهو صريح قول شبل عن ابن كثير وكذا قول صاحب التجريد

Copyright © King Saud University